**رسم استعمال آلات الاستقبال الإذاعي و التلفزي**

**1- حقوق و مجال التطبيق :**

وفق المادة 485 مكرر :يحصل وفق الكيفية المحددة في المواد المذكورة أدناه رسم عن استعمال أجهزة البث الإذاعي و التلفزي و ملحقاتها يشتمل على ما يلي :

1- رسم ثابت يفرض على كل مشترك خاص لدى الشركات الموكلة بتوزيع الكهرباء و الغاز , و يحدد كما يأتي :

- 25 دج عندما يفوق استعمال التيار الكهربائي المفوتر 70 كيلواط و يقل عن 190 كيلواط أو يساويه.

- 50 دج عندما يفوق استهلاك التيار الكهربائي المفوتر 190 كيلواط و يقل عن 390 كيلواط أو يساويه

- 100 دج عندما يفوق استهلاك التيار الكهربائي المفوتر 390 كيلواط .

2- رسم خاص على المواد الآتية :

|  |  |
| --- | --- |
| قيمة الرسم | المواد الخــــاضعة للرســـــم |
|  | **أ- أجهزة البث الإذاعي مركبا كان أو غير مركب :** |
| 50 دج | التي يقل سعرها أو يساوي 1000 دج |
| 100 دج | التي يتراوح سعرها ما بين 1000 و 3000 دج |
| 300 دج | التي يتراوح سعرها ما بين 3001 و 10,000 دج |
| 500 دج | التي يفوق سعرها 10,000 دج |
|  | **ب- أجهزة استقبال البث التلفزي مركبا كان أو غير مركب :** |
| 200 دج | التي يقل سعرها عن 15,000 دج |
| 300 دج | التي يتراوح سعرها ما بين 15,000 دج و 35,000 د |
| 1000 دج | التي يفوق سعرها 35,000 دج |
|  | **جـ - أجهزة التحكم في الصوت و الصورة و تحليل الرموز :** |
| 300 دج | التي يقل سعرها عن 8000 دج |
| 500 دج | التي يتراوح سعرها ما بين 8000 و 30,000 دج |
| 1000 دج | التي يفوق سعرها 30,000 دج |

يفهم من السعر :

عند الاستيراد : القيمة في الجمارك.

عند التصدير : سعر الخروج من المصنع

3- رسم بنسبة 20 بالمائة على البطاريات الكهربائية ( على قيمة جميع الرسوم )

**2- الإعفاء :**

إن الإعفاء من هذا الرسم لا يمس إلا المنتجات الموجهة للتصدير كما تنص علية المادة 485 مكرر 3 و المعدلة في قانون المالية 2016

**3- الوعاء – العمل المنشئ و التزامات الخاضعين للضريبة :**

يطبق الرسم النوعي و الرسم المقاس على قيمة البطاريات الكهربائية :

- على المنتوجات المستوفية من إجراءات الاستيراد عند الاستيراد كما يمس هذا الرسم المستوردات للاستعمال الشخصي

- على المنتوجات المصنوعة محليا عند خروجها من المصنع

عند الاستيراد فأن الرسم يؤسس و يحصل من طرف إدارة الجمارك كما لو كان الأمر يتعلق بالمجال الجمركي .

تحدد الالتزامات التي تقع على الخاضعين للرسم النوعي و الرسم على قيمة البطاريات الكهربائية كما يلي :

**أولا : التصريح المهني**

**ثانيا : مسك الحسابات :** وفق المادة 8 و 9 من القانون التجاري

**ثالثا : التصريح الشهري:**يعتبر هذا الرسم جزء من التصريحات الشهرية **G50**